751 - م وأخبرنا أبو علي الروذباري بنيسابور وأ بو عبد ا الحسين بن عمر بن برهان الغزال وأ بو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان وأ بو محمد عبد ا بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد قالوا ثنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا عبد ا بن المبارك عن يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري عن سهل بن سعد الساعدي عن أبي بن كعب قال Y إنما كانت الفتيا في الماء من الماء رخصة في أول الإسلام ثم نهي عنها وهذا الحديث لم يسمعه الزهري من سهل إنما سمعه عن بعض أصحابه عن سهل